اي هيئة الحمليات واما في الشرطيات فان كان الحكم فيه **قوله** والاوضاع
وهي الاحوال الحاصلة للمقدم بحسب اجتماعه مع الامور الممكنة الاجتماع
معه وان كانت محالة في نفسها فاذا قلت كلما كان زيد انسانا كان
حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانية زيد للانسانية ثابتة مع كل وضع
وعكس ان يجاب مع انسانية زيد من كونه قائما او قاعدا او كاتبا
او ضاحكا وكون الشمس طالعة او غير طالعة الى غير ذلك **قوله**
التقسيم غير حاصر اي تقسيم القضية الى الشخصية والمحصورة
والمهملة غير حاصر لعدم ذكر الطبيعية فيه مع انها قضية حملية
حكم فيها بثبوت مفهوم لمفهوم كقولنا الانسان نوع والحيوان
جنس **قوله** القضية المستعملة في العلوم والشخصية قد يستعمل
في الانتاجات وان كان قليلا فلذا ذكرها **قوله** طردا وعكسا
اي ثبوتا وعدما **قوله** في زمان منتشر اي في زمان ما اي في بعض
الازمنة الغير المعين **قوله** كعكسه اي قولنا ان كان النهار موجودا
فالشمس طالعة **قوله** ومنه التضايف اي مما يكون المقدم والتالي
معلولي علة واحدة وهي التولد بينهما في هذا المثال واما ان لا
يكون كذلك اي لا يكون الحكم بالاتصال فيها مبنيا على الاقتضاء
سواء كان هناك اقتضاء في الواقع او لا يكون فلا حاجة الى
تاويل عدم الاقتضاء بعدم العلم به لدفع الايراد الذي سيجيء **قوله**
ولا نعني بالاقتضاء الى ذلك الظاهر ان المراد بالاقتضاء في هذا المقام

عدم

عدم الانفكاك بان يكون احدهما ملزوما للاخر لا عدم الانفكاك كيف
ما اتفق وان لم يكن احدهما ملزوما للاخر على ثبوته علما تشعر به التسمية
وهذا الاقتضاء انما يتحقق بين العلة والمعلول وبين معلولي علة واحدة
ولا يتحقق بين معلولي علتين متغايرتين على ما لا يخفى وكون ناطقية الانسان
وناهقية الحمار كذلك محل بحث **قوله** على ان الدائمة اعم من الضرورية الدائمة
قضية يكون نسبة المحمول الى الموضوع فيها ايجابا او سلبا ~~عدم العلم~~
~~بها وعدم ملاحظتها لان كل مادة يوجد فيها الدوام توجد فيها بالضرورة~~
وهي استحالة الانفكاك بينهما كالتولد دائما او بالضرورة كل انسان حيوان
ودائما او بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر وتوجيه الايراد ان دوام
ثبوت المحمول للموضوع لكونه ممكنا معلول لعلة دائمة فيكون
ذلك الثبوت ضروريا فكلما حصل الدوام حصل الضرورة فلا يكون
الدائمة اعم من الضرورية وتقرير الجواب ان المراد بعدم اعتبار الضرورة
في الدائمة عدم العلم بها وعدم ملاحظتها لا عدمها في نفس الامر اعلم
ان النسب الاربع متحققة بين القضايا بحسب صدقها وتحققها لا
بحسب حملها على شيء كما عرفت في موضعه فمعنى اعمية الدائمة من الضرورية
~~ان كل مادة تصدق فيها عدم العلم بها وعدم ملاحظتها ان كل مادة توجد~~
~~فيها ... توجد فيها الضرورة الدائمة تصدق فيها الضرورية~~ وتوضيحه ان
كل مادة يصدق فيها الحكم بنسبة المحمول الى الموضوع بالضرورة يصدق
فيها الحكم بنسبة اليه بالدوام وهو ظ وليس كل مادة يصدق فيها الحكم

Copyright © King Saud University